

Distr.: Limited
4 October 2005
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الستون

البند ٦٢ من جدول الأعمال

التنمية الاجتماعية بما في ذلك المسائل
ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم
وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة

الاتحاد الروسي، أذربيجان، إسبانيا، أستراليا، أستونيا، إكوادور، ألمانيا، أندورا، أنغولا،
أيرلندا، إيطاليا، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بولندا، بيلاروس، الجمهورية
التشيكية، جنوب أفريقيا، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السنغال، السويد،
سويسرا، شيلي، غواتيمالا، فرنسا، فنلندا، قبرص، كازاخستان، كرواتيا، كندا،
كوستاريكا، لا تيفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، ماليزيا، المكسيك، المملكة المتحدة
لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، ناميبيا، النمسا، نيجيريا، هنغاريا، هولندا،
اليابان، اليونان: مشروع قرار

السياسات والبرامج المتصلة بالشباب

إن الجمعية العامة،

- ١ - تعيد تأكيد برنامج العمل العالمي للشباب لسنة ٢٠٠٠ وما بعدها^(١)؛
- ٢ - تسلم بأن تنفيذ برنامج العمل العالمي وتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، لا سيما تلك الواردة في الإعلان بشأن الألفية^(٢)، يتطلبان مشاركة تامة وفعالة من الشباب ومنظماتهم وغيرها من منظمات المجتمع المدني على الصعيد المحلي والوطني والدولي؛

(١) القرار ٨٠/٥٠، المرفق.

(٢) انظر القرار ٢/٥٥.

- ٣ - **تهيب** بالحكومات والمنظمات والهيئات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية إقامة شراكات قوية من أجل زيادة الاستثمارات لصالح الشباب وتشجيع المشاركة التي يقودها الشباب في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، لا سيما تلك الواردة في الإعلان بشأن الألفية؛
- ٤ - **تحث** الحكومات على أن تضع، بالتشاور مع منظمات الشباب، سياسات كلية ومتكاملة لشؤون الشباب، استناداً إلى برنامج العمل العالمي للشباب، وتقييم تلك السياسات بانتظام في إطار متابعة برنامج العمل العالمي وتنفيذه؛
- ٥ - **تطلب** إلى اللجان الإقليمية للأمم المتحدة تنظيم مشاورات إقليمية مع الدول الأعضاء ومنظمات الشباب، في حدود الموارد المتاحة لها، لتقييم تنفيذ برنامج العمل العالمي؛
- ٦ - **تدعو** المنظمات والبرامج والوكالات المتخصصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة إلى تعزيز الترتيبات المشتركة بين الوكالات المتعلقة بسياسات وبرامج الشباب، بغية تحسين التنسيق وتعزيز التعاضد بين الأنشطة ذات الصلة في المنظومة في هذا المجال؛
- ٧ - **توجب** بالالتزام الوارد في الوثيقة الختامية للاجتماع العام الرفيع المستوى^(٣) للدورة الستين للجمعية العامة بجعل أهداف توفير العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير العمل اللائق للشباب هدفاً محورياً للسياسات الوطنية والدولية ذات الصلة وكذلك للاستراتيجيات الإنمائية الوطنية، بما في ذلك استراتيجيات الحد من الفقر، بوسائل منها وضع خطط عمل وطنية لتوظيف الشباب، فضلاً عن إعطاء الأولوية ضمن تلك الاستراتيجيات لتوفير الموارد الضرورية لتنفيذ هذه الخطط وتشجيع بهذا الخصوص أصحاب المصلحة المعنيين على مواصلة مساعدة ودعم جهود الحكومات بناء على طلبها في إعداد وتنفيذ استعراضات وخطط عمل وطنية؛
- ٨ - **تؤكد** أهمية عمل شبكة توظيف الشباب، باعتبارها آلية للتبادل والدعم والاستعراض فيما بين الأقران، وتشجع الدول الأعضاء والأمم المتحدة والمنظمات الشريكة على تعزيز الشبكة وتوسيعها على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي؛
- ٩ - **توجب** بمشاركة ممثلي الشباب في الوفود الوطنية، وتحت الدول الأعضاء على النظر في إرسال ممثلين عنها من الشباب بصورة مستمرة خلال المناقشات ذات الصلة في الجمعية العامة، وفي المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجانه الفنية، مع مراعاة مبدأ التوازن بين الجنسين؛

(٣) انظر الوثيقة A/60/L.1.

١٠ - تدعو جميع الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية إلى التبرع لتمويل مشاركة ممثلي الشباب في الوفود الوطنية، وخاصة من البلدان النامية، بعدة سبل منها صندوق الأمم المتحدة للشباب؛

١١ - ترحب بقرار عقد مناقشة المائدة المستديرة غير الرسمية لتبادل الرأي، التي وفرت الفرصة لمنظمات الشباب لمحاورة الدول الأعضاء، وتشجع على النظر في تنظيم مناسبات مماثلة في المستقبل؛

١٢ - تقرر إضافة المجالات التالية باعتبارها مجالات ذات أولوية في تنفيذ برنامج العمل العالمي، وهي: الآثار المتباينة للعولمة على الشبان والشابات؛ واستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وإمكانية الاستفادة منها؛ وزيادة المهائلة في الإصابات بفيروس نقص المناعة البشرية بين أوساط الشباب وأثر الوباء على حياتهم؛ والمشاركة الفعلية للشباب في الصراعات المسلحة، سواء كضحايا أو جناة؛ وزيادة أهمية معالجة قضايا العلاقات بين الأجيال في مجتمع آخذ في الشيخوخة؛

١٣ - تطلب إلى لجنة التنمية الاجتماعية أن تقوم، في دورتها الخامسة والأربعين، بصياغة المجالات الخمسة ذات الأولوية المذكورة أعلاه وتقديم توصيات إلى الجمعية العامة بشأن وضع ملحق لبرنامج العمل العالمي، لاعتمادها في دورتها الثانية والستين، على أن تُؤخذ بعين الاعتبار القضايا الناشئة الأخرى التي تم الشباب بصفة خاصة؛

١٤ - تطلب إلى الأمانة العامة أن تضع، بالتعاون مع البرامج والوكالات الأخرى ذات الصلة في الأمم المتحدة، مجموعة موسعة من المؤشرات المتعلقة بالشباب، يمكن للحكومات وغيرها من الجهات الفاعلة استخدامها، إذا ارتأت ذلك، لقياس التقدم المحرز نحو تنفيذ برنامج العمل العالمي؛

١٥ - تحيط علماً بمجموعات المسائل الثلاث التي عرضها الأمين العام في تقريره المعنون "تقرير الشباب في العالم لعام ٢٠٠٥"، وهي: الشباب والاقتصاد العالمي، والشباب في المجتمع المدني، والشباب ورفاهه^(٤) وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين، عن طريق لجنة التنمية الاجتماعية في دورتها الخامسة والأربعين، تقريراً وافياً عن تنفيذ برنامج العمل العالمي للشباب، بما في ذلك تحديد الأهداف والمقاصد لواحدة من المجموعات الثلاث المذكورة أعلاه.